

530 - شرح "التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح" الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الزبيدي

رحمه الله تعالى في كتابه التجريدي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - 00:00:00

تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب ترك الحائض الصوم عن ابى سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر - 00:00:17

الى المصلى فمر على النساء فقال يا معاشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثرا هـل النار فقلن وبما يا رسول الله؟ قال تكثـرن اللعن وتكفرـن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين - 00:00:31

ان اذهب للـبـرـجـالـحـازـمـمـنـاـقـصـانـدـيـنـاـوـعـقـلـنـاـيـاـرـسـوـلـالـهـ؟ـقـالـيـسـشـهـادـةـالـمـرـأـةـمـثـلـنـصـفـشـهـادـةـالـرـجـلـ؟ـقـلـنـاـبـلـىـ.ـقـالـفـذـكـمـنـوـصـانـعـقـلـهـاـيـسـاـذـاـحـاضـتـلـمـتـصـمـ؟ـقـلـنـاـبـلـىـ.ـقـالـفـذـكـمـنـنـصـانـدـيـنـاـ

بـسـمـالـهـالـرـحـمـنـالـرـحـيمـالـحـمـدـلـلـهـرـبـالـعـالـمـيـنـوـاـشـهـدـاـنـلـاـاـلـلـهـوـاـشـهـدـاـنـمـحـمـدـاـعـبـدـهـوـرـسـوـلـهـصـلـىـالـلـهـوـسـلـمـعـلـيـهـوـعـلـىـالـهـوـاـصـاحـابـاـجـمـعـيـنـلـاـنـزـالـفـيـكـتـابـالـحـيـضـ

مـنـمـخـتـصـرـالـزـبـيـديـلـصـحـيـحـالـامـامـبـخـارـيـرـحـمـهـالـلـهـتـعـالـىـوـهـذـهـتـرـجـمـةـبـاـبـتـرـكـالـحـائـضـالـصـومـتـرـكـالـحـائـضـالـصـومـوـاـوـرـدـفـيـهـرـحـمـهـالـلـهـحـدـيـثـابـيـسـعـيـدـخـدـرـيـرـضـيـالـلـهـعـنـهـفـيـبـيـانـذـلـكـ

وـالـحـائـضـمـأـمـورـةـبـتـرـكـالـصـومـوـالـصـلـاةـوـلـمـكـانـأـمـرـالـصـلـاةـوـاـضـحـاـلـاـنـمـنـشـرـطـالـصـلـاةـالـطـهـارـةـوـلـاـتـصـحـبـدـونـهـاـوـالـحـائـضـعـلـىـغـيرـطـهـارـةـلـمـيـذـكـرـالـامـامـبـخـارـيـذـلـكـفـيـهـذـهـتـرـجـمـةـلـوـضـوـحـهـوـظـهـورـهـ

وـاـنـمـاـقـتـصـرـعـلـىـالـصـيـامـوـلـيـسـمـنـشـرـطـالـصـيـامـالـطـهـارـةـفـلـهـذـاـعـقـدـرـحـمـهـالـلـهـتـعـالـىـهـذـهـتـرـجـمـةـلـبـيـانـهـذـاـالـاـمـرـاـنـالـصـائـمـاـوـالـمـرـأـةـ

الـصـائـمـةـاـوـالـمـرـأـةـمـأ~مـورـةـبـتـرـكـالـصـيـامـ

وقـتـحـيـضـهـاـمـعـاـنـلـيـسـمـنـشـرـطـالـصـيـامـالـطـهـارـةـوـهـذـاـجـانـبـتـعـبـدـيـجـاءـتـالـشـرـيـعـةـبـهـيـلـزـمـالـمـرـأـةـاـنـتـتـقـيـدـبـهـوـاـوـرـدـرـحـمـهـالـلـهـتـعـالـىـحـدـيـثـابـيـسـعـيـدـخـدـرـيـرـضـيـالـلـهـعـنـهـ

00:02:44

قـالـخـرـجـرـسـوـلـالـلـهـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـفـيـاـضـحـىـأـوـفـطـرـاـيـعـيدـاـظـحـىـأـوـعـيدـفـطـرـشـكـالـرـاوـيـالـىـالـمـصـلـىـفـمـرـعـلـىـالـنـسـاءـجـاءـتـالـرـوـاـيـةـالـلـاـخـرـىـوـقـدـمـرـشـيـعـهـمـنـهـاـمـعـنـاـ

00:03:06

اـنـهـآـفـعـلـذـلـكـاـيـمـرـوـرـهـعـلـىـالـنـسـاءـبـعـدـاـنـخـطـبـالـرـجـالـوـاـوـصـاـهـمـمـرـعـلـىـالـنـسـاءـاـمـرـهـنـوـحـذـرـهـنـصـلـوـاتـالـلـهـوـسـلـامـهـعـلـيـهـوـقـدـمـعـنـاـرـوـاـيـةـاـخـرـىـتـبـيـنـذـلـكـمـنـحـدـيـثـابـيـسـعـيـدـنـفـسـهـرـضـيـالـلـهـ

00:03:28

عـنـهـوـارـضـاهـفـقـالـيـاـمـعـاـضـرـهـنـعـلـىـالـصـلـاةـوـالـسـلـامـعـلـىـالـصـدـقـةـوـرـغـبـهـنـفـيـهـاـلـعـظـيمـفـضـلـهـاـوـجـزـيلـاـجـرـهـاـوـكـبـيرـثـوـابـهـعـنـدـالـلـهـتـبـارـكـوـتـعـالـىـقـالـيـاـمـعـاـضـرـهـنـعـلـىـالـصـلـاةـوـالـسـلـامـآـالـخـسـوفـفـاـنـهـرـأـيـالـجـنـةـعـيـانـاـوـرـأـيـالـنـارـعـيـانـاـوـرـأـيـمـنـيـعـذـبـوـنـفـيـالـنـارـوـذـكـرـاـشـخـاصـاـبـصـافـتـهـمـوـاـشـخـاصـاـبـاسـمـاـهـمـمـنـرـأـهـمـ

00:04:22

صـلـوـاتـالـلـهـوـسـلـامـهـعـلـيـهـيـعـذـبـوـنـفـيـالـنـارـفـقـالـاـيـاـنـعـدـمـفـيـالـنـارـمـنـالـنـسـاءـاـكـثـرـمـنـالـرـجـالـوـهـذـاـ

معنى قوله اكثراً أهل النار - 00:04:51

ولا شك ان ذكر النبي عليه الصلاة والسلام لهذا الذي رأه ذكره في مقام النصح للمرأة والتحذير لها وان تأخذ بنفسها مأخذ الحزم والعزم والجد وان تحذر اشد الحذر من موجبات - 00:05:13

دخول النار واسباب دخولها وان تفر بنفسها وان تحذر من ذلك اشد الحذر لانها ان كانت عيادة بالله يوم القيمة من هؤلاء الكثيرات اللاتي في النار وندمت على مساوى اعمالها - 00:05:37

مساوي تصرفاتها لم ينفعها ندمها ولم يفدها بشيء قال ذلك عليه الصلاة والسلام تحذيراً للمرأة اني اريتكن اكثراً اهل النار معنى ذلك ان على المرأة العاقلة الحصيفة ان تعرف اسباب دخول النار - 00:05:59

لئلا تكون من هؤلاء اللاتي يدخلن النار يوم القيمة اني اريتكن اكثراً اهل النار وفعلاً اثرت هذه الموعظة وهذا التحذير وهذا البيان من النبي عليه الصلاة والسلام في السامعات من الصحابيات الفاضلات الكريمات - 00:06:23

بحضرته وبين يديه عليه الصلاة والسلام اثرت فيهن هذه الكلمة فقلنا وبم يا رسول الله وبما يا رسول الله وقولهن رضي الله عنهن وارضاهن وبما يا رسول الله؟ هذا السؤال - 00:06:46

الذي يطرحه الحصيف العاقل في هذا المقام وتطرحه المرأة الحصيفة العاقلة في هذا المقام اذا كان النساء اكثراً اهل النار فالمرأة العاقلة رأساً تفكراً بالأسباب حتى تبتعد عنها فلا تكون من اولئك - 00:07:06

فهذا السؤال عظيم جداً وهو دال على كمال فقههن وصلاح حالهن رضي الله عنهن وارضاهن. قلنا وبم يا رسول الله؟ اردنا معرفة الاسباب للحذر للحذر منها وهذا فيه تأكيد لما قرره اهل العلم - 00:07:26

ان المسلم كما انه مأمور بمعرفة الخير ليعمل به فانه في الوقت نفسه مأمور بمعرفة الشر ليجتنبه وليحذر من الوقوع فيه وسؤالهن هو من هذا القبيل. وبم يا رسول الله؟ يعني ما هي الاسباب - 00:07:52

والموجبات لدخول النار سألنا هذا السؤال من اجل الحذر والتوقى والتجنب لهذه الاعمال الموجبة لدخول النار. قلنا بم يا رسول الله قال تكترن اللعن وتكترن العسیر قال تكترن اللعن وتكترن العشير - 00:08:13

ذكر هذين الامرین الذين هما يقعان من غالب النساء او كثير من النساء فكتير من النساء في وقت اشتدادها وغضبها تبادر الى السباب والشتم واللعن وتعمل لسانها ولا تدرك تلك الجنایات التي تجنيها على نفسها بكثرة اللعن - 00:08:38

وها هو نبينا عليه الصلاة والسلام يخبر ان الاکثار من اللعن من اسباب دخول النار اي ان الاکثار من اللعن من اسباب دخول النار وقد قال عليه الصلاة والسلام ليس المؤمن - 00:09:05

بالطعن ولا اللعن ولا الفاحش ولا البذيء اللعن والسباب والشتم هذا ليس من خلق المسلم والاکثار من اللعن وكون اللسان يا يمضي على على ذلك ويداوم عليه ويكثر منه لا شك ان هذا - 00:09:25

فيه خطير عظيم على الانسان وهو كما اخبر نبينا عليه الصلاة والسلام من اسباب دخول النار من اسباب دخول النار. قال تكترن اللعن وعيادة بالله من الناس في زماننا هذا رجالاً ونساء - 00:09:50

من اخذ لسانه على الاکثار من اللعن حتى بلغ الحال ببعضهن الى ان اصبح لا يقتصر في لعنه على من امامه من من كان بينه وبينه خصومة او شحناء او نحو ذلك - 00:10:13

بل اصبح بعضهم والعياذ بالله عند وجود غضب او شحناء بينه وبين شخص يلعن والعياذ بالله الدين او الرّب او نحو ذلك مما هو كفر ناقل من الملة مخرج من دين الاسلام - 00:10:35

واذا كان النبي عليه الصلاة والسلام ذكر الاکثار من اللعن اي لعن الشخص غيره او لعنه اشخاصاً او نحو ذلك ذكر ذلك ان الاکثار من ذلك من اسباب دخول النار. فكيف والعياذ بالله - 00:10:54

بمن تجرأ على ما هو اعظم واشنع من ذلك فلعن الدين او الرّب تقدس وجل وعظم سبحانه وتعالى هذا كفر ناقل من ملة الاسلام موجب للخلود في نار جهنم ولا يقبل الله من ذلك اللاعن صرفاً ولا عدلاً ولا فرضاً ولا نفلاً - 00:11:12

كل اعماله حابطة وجميع طاعاته باطلة بسبه الدين او سبه لرب العالمين سبحانه وتعالى قال تكثرن اللعن وتکفرن العسیر تکفرن العسیر جاء في بعض الاحاديث انه قال وتکفرن قلنا بالله؟ قال لا تکفرن العسیر - 00:11:37

وكفران العشير هو كفران المنعمين والمنعم المحسن حقه ان يشكر على احسانه وفي الحديث يقول عليه الصلاة والسلام لا يشكر الله من لا يشكر الناس وجحد الاحسان ليس من خلق اهل الايمان - 00:12:01

جحد الاحسان وجحد اه الانعام ليس من خلق اهل الايمان فهذه صفة تغلب على عدد من النساء كفران العشير كفران العسیر اي كفران احسانه وانعماه مثل ان تطلب من زوجها حاجة - 00:12:20

فيابي ذلك لقلة ذات يده او لانه لا يرى لها مصلحة في ذلك او ان غير ذلك اولى منه او لاي سبب اخر فانها تغضب حين اذ وتنكر احسانه كله - 00:12:44

فترميه بالشح وترميه بالبخل وترميه بالتقدير وتقول له ما رأيت منك خيراً قط. ولم اری منك احساناً ابداً وانت كذا وانت كذا الى اخره هذا كفران العسیر ومثل هذا يغلب على - 00:13:01

كثير من النساء عندما تغضب لامتناع زوجها عن اعطائها حاجة حرصت على نيلها او رغبت في تحصيلها قال تكثرن اللعن وتکفرن العسیر ما رأيتم الناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم - 00:13:19

من احداكن وهذا فيه التنبيه على خطورة المرأة وانها فتنۃ وان الافتتان بها من اشد ما يكون ما رأيت فتنۃ اشد على الرجال من النساء المرأة فتنتها للرجل فتنۃ عظيمة جداً - 00:13:45

مهما كان الرجل حازماً ذكياً ذا لب وفهم وفطنة فالمرأة تبقى فتنۃ له تبقى المرأة فتنۃ له ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم. اذهب للب اي صفوتي عقله - 00:14:06

وخلاصة فكره الرجل الحازم يعني المعروف بحزمه انضباطه فكيف بمن هو دونه ممن هو في قصور في العقل وضعفا في الحزم اذا كانت اذهب للب الرجل الحازم هو دونه قال من احداكن - 00:14:31

من احداكن قلنا وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله وهذا السؤال تفقهه وتعلم وتبصر وليس سؤال اعتراض او انتقاد والاعتراض على احاديث الرسول عليه الصلاة والسلام لم يوجد - 00:15:02

الا في من في دينه رقة وفيه تفلت عدم التزام باحكام الشرع ودينه فمثل هؤلاء الذين وجدوا فيما بعد حصل منهم الانتقاد والاعتراض على احاديث الرسول عليه الصلاة والسلام اما الصحابة - 00:15:34

ومن اتبعهم بحسان فلم يكونوا في شيء من ذلك بل امرهم كما قال الامام الزهري رحمه الله من الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ علينا التسليم وعلينا التسليم فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً - 00:16:03

اما قضيت ويسلم تسلি�ماً قال الياس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل فرجل وامرأتان من ترضون من الشهداء الياس شهادة اه المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل - 00:16:27

قال الياس اذا حاضرت لم تصل اليست وقت حيضتها لم تصل ولم تصم يعني تتوقف عن الصلاة وعن الصيام قلنا بلى فقال ذلك نقصان دينها فنقصان العقل بينة بالمثال ونقصان الدين ايضاً بينه عليه الصلاة والسلام بالمثال - 00:16:57

وعد عليه الصلاة والسلام توقفها عن الصلاة والصيام وقت الحيض من نقصان الدين وهو او وهي مأمورة به ولو صلت وصامت وقت حيضها لم يقبل منها صيامها ولم تقبل منها صلاتها - 00:17:23

لانها ممنوعة من ذلك ولهذا لا تلام على ذلك الترك ولا تعاقب عليه بل هي مأجورة على الطاعة والامتناع والانقياد لامر الله وامر رسوله عليه الصلاة والسلام لكن هذا النقصان - 00:17:45

بالنظر الى حال الرجل الذي لا يتوقف في الشهر اسبوعاً او ثمانية ايام او تسعة ايام او اقل او اكثر لا يتوقف مثل المرأة فبالنظر اليه تكون حالها انقص - 00:18:06

لانها تتوقف عن الصلاة وتتوقف عن الصيام مدة حيضتها فبالمقارنة بين عملها وعمل الرجل لا شك ان عملها انقص وان كانت ليست

ملامة على ذلك والحديث استدل به اهل العلم - 00:18:27

على زيادة اليمان ونقصانه وعلى دخول العمل في مسمى اليمان فالصلوة والصيام عمل عدهما عليه الصلاة والسلام من خصال اليمان وشعبه التي ينقص اليمان والدين بنقصها وفي الحديث التنصيص على نقص الدين - 00:18:48

القرآن جاء فيه التصريح بالزيادة زادهم هدى واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول ايكم زادته هذه ايمانا؟ فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله - 00:19:14

وجلت قلوبهم واذا تلقيت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون. جاء القرآن مصرياً بالزيادة وجاءت السنة مصريحة بالنقص كما في هذا الحديث وايضاً كما في حديث المؤمن القوي خير واحد إلى الله - 00:19:34

من المؤمن الضعيف وكما في حديث انكار المنكر وذلك اضعف اليمان وغيرها من الاحاديث فاليمان يزيد وينقص ويقوى ويضعف ومن الدلائل على ان اليمان ينقص بنقص الاعمال هذا الحديث الذي جاء مصرياً بذلك في قوله - 00:19:55

آما رأيت من ناقصات عقل ودين. وبين ان نقص الدين يكون المرأة اذا حاضت لم تصل ولم تصم وشاهد الحديث للترجمة ترك

الحائض الصوم وقت حيضها نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب - 00:20:22

اعتكاف المستحاضة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم ثم عقد هذه الترجمة بعنوان باب اعتكاف - 00:20:50

المستحاضة اعتكاف المستحاضة والمستحاضة كما سبق الاشارة الى ذلك فيما تقدم غير الحائض غير الحائض فالحائض اه حيضها دم يخرج من قعر الرحم يرخيه الرحم وهو دم اسود وثخين وله رائحة كريهة - 00:21:12

اما دم المستحاضة فهو عرق في ادنى الرحم وفي فم الرحم يكون اه ينزف بسبب مرض او بسبب تناول دواء او نحو ذلك فينمزف ويستمر نزفه ولا يتوقف يوماً معدوداً من كل - 00:21:43

شهر كما هو الشأن في الحيضة ويفرق بين دم الحيضة دم النفاس دم الحيضة ودم الاستحاضة بالعلامات وايضاً بالوقت وقت الحيضة التي تعرفها المرأة من نفسها وتعرف اتيانها فيها المستحاضة - 00:22:07

لا تتوقف عن الصلاة وعن الصيام لا تتوقف عن الصلاة ولا عن الصيام ولكنها هذا الخارج من السبيل قبل والدم لا شك انه ينقض طهارتها وهو مستمر وهو مستمر لا يتوقف - 00:22:33

ولهذا جاءت السنة بان تتوقف كل صلاة فاذا جاء وقت الصلاة غسلت عن نفسها هذا الدم وتوضأ وصلت على حالها ومر معنا الحديث بذلك عند المصنف رحمة الله تعالى ويلتحق بها من كان معه سلس البول - 00:22:57

او سلس الريح كما سبق بيان ذلك فاذا قوله بباب اعتكاف المستحاضة اي انه جائز اي انه جائز يجوز للمستحاضة ان تعتكف في المسجد اما الحائض لا يجوز لها ان تدخل المسجد - 00:23:20

اما المستحاضة فلها ان تعتكف لها ان تعتكف في المسجد هذا عمل جائز دلت آية السنة على مشروعيته وجوازه كما في حديث عائشة الذي ساقه رحمة الله تعالى ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه - 00:23:38

وهن او وهي مستحاضة فرداً وهي مستحاضة ترى الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم اي لاجل الدم لتنقي ارض المسجد او ارض المسجد او البقعة التي هي فيه من المسجد من اثار الدم - 00:24:02

ويغنى عن الطست ما توفر في هذا الزمان مما يسمى الفوط الصحية الفوط الصحية فان المستحاضة اذا وضعت الفوط الصحية فانه لا ينزل شيء من الدم وانما كله يجتمع في تلك - 00:24:24

آالفوط فلا يخشى على آلا ارض المسجد ان ينزل عليها شيء من ادمها فهذه الترجمة معقودة لبيان جواز اعتكاف المستحاضة اما الحائض فانها لا تدخل المسجد. نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض - 00:24:44

عن ام عطية رضي الله تعالى عنها قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشراً ولا نكتحل ولا نتطهير

ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصر - 00:25:15

وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محياضها في نبذه من كوست اظفار وكنا ننهى عن اتباع الجنائز هذه الترجمة باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحياض اي عندما تغتسل من - 00:25:29

المحياض فانها تتطهيب وهذا التطهيب امر متأكد امر متأكد عليها ان كان عندها طيب فانه يتتأكد في حقها ان تستعمل اه الطيب وان تتبع فيه مكان الدم بحيث تقطع الرائحة الكريهة - 00:25:49

وتزيل الرائحة اه الكريهة فتصلي على حال طيبة ورائحة طيبة وتزيل عن نفسها تلك الرائحة الكريهة والتي تكون في الموضع موضوع خروج الدم ولها جاءت السنة كما سيأتي معنا فيما بعد في الحديث ان تتبع - 00:26:15

بالطيب اه موضع الدم حتى تذهب عن نفسها تلك الرائحة الكريهة ويكون مكانها الرائحة الطيبة فهذا امر متأكد متأكد في حق المرأة عندما تغتسل من المحياض عندها تغتسل من اه المحياض - 00:26:39

واورد رحمة الله تعالى تحت هذه الترجمة حديث ام حديث ام عطية رضي الله عنها قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرة - 00:27:03

اربعة اشهر وعشرة والحداد هو ترك الزينة فهي مأمورة في فترة الحداد على زوجها وهي اربعة اشهر وعشرا مأمورة بان تتجنب الزينة قال قالت ولا نكتحل - 00:27:26

ولا نتطهيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا. يعني تتجنب الزينة والحلبي وايضا تتجنب الطيب وتتجنب الاتصال وتتجنب ايضا ثياب الحسن التي تتجمل بها اه المرأة ولها قالت ولا تلبس ثوبا مصبوغا - 00:27:49

ولا تلبس ثوبا مصبوغا يعني الثياب التي فهي ثياب زينة لها ثياب زينة لها فكل ذلك تجتنبه. ومن مما هي مأمورة باجتنابه الطيب وهذا نتبه له من من ما هي مأمورة به اجتنابه وقت الحداد الطيب كما نصت على ذلك ولا نتطهيب - 00:28:16

ولا نتطهيب وقد رخص لنا عند الطهر وقد رخص لنا اغتسلت احدانا من محياضها في نبذه من كوست اه من من كوست اظفار او كما جاء في بعض الروايات قسط - 00:28:41

والكوست والقسط نوعان من البخور تتبع به آما المرأة فيزيل عنها الرائحة الكريهة القسط او القسط اه نوع من البخور وكذلك الاظفار. وكذلك الاظفار - 00:29:03

فاما اذا كانت وقت الحداد اذا كانت وقت الحداد الذي مده اربعة اشهر وعشرين والتي هي فيه منهية عن الطيب رخص لها في هذا النوع من الطين رخص لها في هذا النوع من الطيب مع انها وقت الحداد منهية عن الزينة منهية عن الاتصال منهية عن - 00:29:26

آما الطيب اذا كانت منهية عن ذلك ثم رخص لها في هذا النوع من الطيب هذا على ماذا يدل على ماذا؟ يدل على ان الطيب عند الاغتسال من المحياض امر متأكد - 00:29:50

امر متأكد اذا كان رخص المحادة اذا كان رخص للمحادة عند اغتسالها من المحياض ان اه تتخذ هذا الطيب او هذا النوع من الطيب مع انها منهية عن آما الزينة وفي ومن ذلك ام الطيب فهذا فيه دلالة ظاهرة - 00:30:08

على انها اه ان استعمالها للطيب وقت الاغتسال من المحياض امر متأكد من اجل ان تزيل وتقطع تلك الرائحة اه الكريهة من اجل ان تقطع تلك الرائحة الكريهة وقولها الا ثوب عصب الا ثوب عصب - 00:30:33

هذا ضرب من اه البرود او الثياب اه اليمانية يعصب اي يجمع ثم يصبح ثم ينسج بعد ذلك فيسمى بذلك عصب من العصر الذي هو الجمع لهذا النوع من الثياب رخص في - 00:31:00

وبقية الثياب المصبوغة اه نهيته عن اه استعماله. الشاهد قولها وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محياضها في نبذه اي شيء يسير من هذا النوع من البخور كوستن او آما كوست اظفار وجاء في بعض الروايات كوست او اظفار - 00:31:23

اي هما نوعان وكلاهما آما نوع من البخور. نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب ذلك المرأة نفسها اذا تطهرت من المحياض عن عائشة رضي الله تعالى عنها ترجمة فيها نقص عما في الاصل - 00:31:51

آ في الاصل باب اه ذلك المرأة نفسها اذا تطهرت من المحيض وكيف تغسل وتأخذ فرصة فرصة ممسكة فتتبع اثار الدم وكيف تغسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع اثار الدم. نعم - [00:32:15](#)

قال رحمة الله تعالى عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان امرأة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغسل؟ قال خذ فرصة من مسک فتطهري بها - [00:32:41](#)

قالت كيف اتطهري؟ قال طهري بها قالت كيف سبحان الله طهري فاجتنبتها الي فقلت تتبعي بها اثر الدم هذه الترجمة باب ذلك المرأة نفسها اذا تطهرت من المحيض وكيف تغسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع - [00:32:57](#)

اثار الدم هذه ثلاثة امور اجتمعت في هذه الترجمة وجعلها عنوانا لهذا الباب وسيذكر الحديث الدال على هذه الامور الثلاثة الامر الاول ذلك المرأة - [00:33:24](#)

نفسها اذا تطهرت من المحيض والامر الثاني كيفية الاغتسال والامر الثالث استعمال اه الطيب استعمال الطيب تأخذ فرصة ممسكة فإذا هذه ثلاثة امور آ بوب لها البخاري واورد فيها اه وفي بيانها هذا الحديث حديث ام المؤمنين - [00:33:45](#)

عائشة رضي الله عنها وارضاها ان امرأة سالت النبي عليه الصلاة والسلام عن غسلها من المحيض وجاء في بعض الروايات انها من الانصار وسماها الامام آ مسلم في صحيحه في رواية له اسماء بنت شكل اسماء - [00:34:11](#)

بنت شكل ان امرأة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغسل قال خذ فرصة من مسک فتطهري بها خذ فرصة من مسک - [00:34:38](#)

فتطهري بها فرصة اي قطعة من صوف او قطن من مسک بكسر الميم وهي الرواية الاشهر لانها تروى مسكن ومسک والممسک هو قطعة من الجلد والممسک الطيب المعروف - [00:35:04](#)

الممسک الطيب المعروف اه وهي الرواية الاشهر وتدل عليها ايضا شواهد اخرى والفاظ اخرى لهذا الحديث قال خذ فرصة اي قطعة من مسک فتطهري بها فتطهري بها ولم يبين عليه الصلاة والسلام - [00:35:31](#)

صفة ذلك لم يبين صفة ذلك ف وقالت كيف اتطهري بها قال طهري بها فاجتنبها الي فقلت كيف اي كيف اتطهري بها؟ قال سبحان الله تطهري اجمل عليه الصلاة والسلام في هذا الجواب حتى لا يسمى - [00:35:58](#)

اهلها آ الموضع موضع الدم الذي هو فرج المرأة وانها تتبع مكان الدم فيه بقطعة الممسک التي تكون في هذه الفرصة القطعة من القماشة والقطعة من القطن فتتبع الدم تدلكه بتلك القطعة التي في يدها الممسک التي فيها الممسک - [00:36:26](#)

حتى يزول الدم ويحل محله الممسک ويحل محله الممسک فتذهب تلك الرائحة اه الكريهة ويكون مكانها اه الرائحة الطيبة اه رائحة الممسک قال خذ آ فرصة اه من مسک فتطهري بها فتطهري بها قالت كيف اتطهري بها؟ قال قلت كيف؟ قال سبحان الله تطهري فاجتنبتها الي - [00:36:52](#)

تقول عائشة فاجتنبتها اي شدتها الي وجرتها الي سحبتها الي فاجتنبتها الي فقلت تتبعي بها اثر الدم تتبعي بها اثر الدم واثر الدم يكون في اه مكان خروجه اثر الدم يكون في في مكان خروجه - [00:37:25](#)

يكون في ذلك المكان اشياء ملتصقة وباقية وتبقى معها تلك الرائحة الكريهة فشرع لها ان تتبع بتلك الفرصة يعني القطعة من القماش الممسکة التي وضعت عليها شيئا من الممسک فتتبع بها اثار الدم كما بينت ذلك - [00:37:48](#)

اه ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها عندما تتأمل الترجمة تشتمل على امور ثلاثة ذلك وصفة او كيفية الاغتسال اخذ فرصة ممسكة تتبع بها اثار الدم وهذا الحديث الذي ساقه - [00:38:15](#)

اه رحمة الله تعالى ليس فيه من هذه الامور ثلاثة الا امرا واحدا وهو آ اخذ فرصة من آ الممسک تتبع بها اثار الدم وليس فيه ما يتعلق بكيفية الغسل - [00:38:44](#)

ولا ايضا ما يتعلق بالذلك وعرفنا فيما سبق ان الامام البخاري رحمة الله تعالى من عادته في كتابه الصحيح ان يبوب ويدرك حديثنا تحت الباب ولا يكون في هذا الحديث لفظ صريح على - [00:39:02](#)

مقصود الترجمة لكن يكون للحديث طرق اخرى اما اوردها في موضع اخر من صحيحه او وردت آآاه طريق لم يذكره في الصحيح
وتكون مشتملة على هذا الذي نص عليه في الترجمة - [00:39:27](#)

ومر الاشارة الى شيء من ذلك فيما سبق والحديث خرجها الامام مسلم رحمة الله في الصحيح وفيه زيادة تشتمل على هذه آآالامور
التي بوب لها البخاري رحمة الله ويكون - [00:39:51](#)

آآالبخاري رحمة الله بهذا التبوييب يشير الى تلك الطريق جاء في صحيح مسلم فقال تأخذ احداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن
الظهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلما شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها اي اصوله - [00:40:13](#)
ثم تصب عليه الماء ثم تأخذ فرصة من مسك ثم تأخذ فرصة مسك الى اخر الحديث اذا في هذه الرواية ذكر كيفية الاغتسال وذكر
ايضا الدلك ذكر كيفية الاغتسال وذكر الدلك ويكون الامام البخاري رحمة الله - [00:40:45](#)

بهذا التبوييب الذي يشتمل على هذه الامور الثلاثة يشير الى هذه اه الرواية نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة
الله تعالى باب امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض - [00:41:08](#)

وعنها رضي الله تعالى عنها قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فكنت ممن تمنع ولم يسق الهدي فزعمت
انها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة - [00:41:28](#)

فقالت يا رسول الله هذه ليلة عرفة وانما كنت تمنتت بعمره فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطي
وامسكي عن عمرتك ففعلت فلما قضيت الحج امر عبد الرحمن ليلة الحصبة فاعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي مسكت -
[00:41:46](#)

هذه الترجمة باب امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض امتشاط المرأة اي ان تنقط المرأة الظفائر ظفائر الشعر اذا كان لا ظفائر
تمشطه اي تسرحه بالمشط عند غسلها من اه المحيض - [00:42:10](#)

فهذه الترجمة في الامتشاط والترجمة التي تليها في نقض المرأة شعرها عند آآغسل المحيض عند غسل المحيض وهذا النقط
والامتشاط هو على الاستحباب وال الاولوية لا على الوجوب على استحباب وال الاولوية لا على الوجوب - [00:42:39](#)

وقد سبق ان مر معنا في موضع سابق حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت يا رسول الله اني امرأة اشد شعر رأسني افانقهذه لغسل
الجنابة وفي رواية والحياءة قال لا انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات - [00:43:06](#)

انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات فالمرأة لا يجب عليها نقض الشعر وتسرحه عند الاغتسال من المحيض. لو بقي على
شدة وبقي على الظفائر كما هو كان يكفيها ان تأخذ ثلاث حثيات من الماء وتفيض الماء - [00:43:38](#)

على شعرها فاذا حديث ام سلمة يدل على ان هذا لا يجب وهذا الحديث ونظائره يدل على ان هذا هو الاولى. وبهذا يجمع بين
الاحاديث الواردة في ذلك. فحدثت ام سلمة يدل ان هذا ليس واجبا على المرأة. وهذه الاحاديث تدل على ان لو فعلت - [00:44:02](#)
ذلك فهو اولى واكملا لكن دفعا للمشقة عليها وهو امر يتكرر كل شهر فان لم تردد ان تنقط الشعر وتسرح وقت الاغتسال يكفيها ان
تحفي آآثلاث حثيات اه بملئ كفيها في كل مرأة في كل مرة تصبها على - [00:44:26](#)

رأسها وتروي بها شعر رأسها اورد حديث عائشة رضي الله عنها قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
فكنت ممن تمنع ولم يسق الهدي مثلها مثل بقية زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كالهن - [00:44:50](#)

احرمنا ممتنعات فزعمت انها حاضت ومر معناها انها حاضت بسرف قبل مكة بثمانية عشر كيلو تقريبا ولم تطهر حتى دخلت ليلة
عرفة ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت يا رسول الله هذه ليلة - [00:45:12](#)

عرفة وانما كانت اه تمنتت بعمره وانما كانت تمنتت بعمره فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطي. وجاء
في رواية في مسلم فاغتسلي ثم اهلي بالحج - [00:45:36](#)

ثم اهلي بالحج وهذا الغسل ليس اه غسلا من اجل آآالطهارة من المحيض لانه كما جاء في رواية صريحة وصحيبة ان ان طهرها انما
كان يوم النحر انما كان يوم النحر - [00:45:54](#)

طهرها من المحيض انما كان يوم النحر. لكن اه اذا جاءت ليلة عرفة فمعنى ذلك انها لا تتمكن من اداء عمرة مستقلة لا تتمكن من اداء عمرة مستقلة فامرها النبي عليه الصلاة والسلام لما اصبحت - [00:46:18](#)

آآ جاءت ليلة عرفة ولا تتمكن والحالة كذلك من ان تأتي بعمره مستقلة لانها حائض امرها ان تغتسل وهذا غسل مستحب من اجل الاحرام وهذا غسل من اه مستحب من اجل - [00:46:40](#)

آآ الاحرام فامرها آآ ان تغتسل وان آآ تنقط رأسها وان تمتثط ووجه الدلاله من هذا الحديث على الترجمة مع ان الغسل ليس غسل المحيض وانما غسل الاحرام وهو مستحب وغسل المحيض غسل واجب - [00:46:58](#)

اه وجہ الدلالۃ من جہہ ان اہ ان المھیض یکوں من باب اولی۔ اذا کان امرہا فی الغسل المستحب ان تنقط شعرہا وان تمتثط فی غسل مستحب فلا ان تفعل ذلك في غسل واجب من باب - [00:47:20](#)

اولی ویکون بذلك وجہ الشاہد من الحدیث للترجمة وقولہا وامسکی عن عمرتک ففعلت. اي اترکی اعمالہا واتمامہا لان هي احرمت بعمرہ. ولم یبقی وقت حتی تؤدی عمرة مستقلة فقال لها - [00:47:37](#)

امسکی عن اه عمرتک اه في الروایة الاخرى للحدیث الاتية في آآ الترجمة الاخری يعني امرها ان تترك عليه الصلاة والسلام العمرة نعم آآ لعلها تأتي معنا في الحدیث القادر قال وامسکی عن عن عمرتک ففعلت امسکی عن عمرتک - [00:47:57](#)

اي اترکی اعمال العمرة واتمام العمرة ففعلت رضی الله عنہا بمعنى انها تركت العمرة وادخلتها في الحج ولبت بما امرها به عليه الصلاة والسلام فلما قضیت الحج والعمرة ادخلت فيه - [00:48:32](#)

فاصبحت قارنا بدل ان كانت متمتعة رضی الله عنہا امر عبدالرحمن ليلة الحصبة اي التحصید لان آآ عند الخروج والنفر من مزدلفة بعد ایام او في نهاية ایام التشريق یکون الى المحصل - [00:48:51](#)

في المنطقة التي تلي اه مني فكان عليه الصلاة والسلام نفر وذهب الى الممحص فتقول لما كانت ليلة الممحص ليلة الممحص هي ليلة الرابع اه عشر من اه شهر اه ذي الحجة. يعني بعد ان غربت الشمس اليوم الثالث عشر - [00:49:12](#)

من اليوم الثالث من ایام التشريق خرج النبي عليه الصلاة والسلام الى اه الممحص فليلة الممحص هي ليلة الرابع عشر عشرا فاعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي نسكت اعمرني من التنعيم - [00:49:35](#)

نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض وعنها رضي الله تعالى عنها قالت خرجنا موافين بهال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:49:53](#)

من احب ان يهل بعمره فليهل فلولا اني اهديت لاهللت بعمره فاھل بعضهم بعمره واهل بعضهم بحج وساقط الحديث وذكرت حيضتها قالت فارسل معي اخي عبد الرحمن الى التنعيم فاھللت بعمره ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صوم ولا صدقة - [00:50:12](#)

وهذه الترجمة فيها نقض المرأة شعرها عند غسل اه او غسل المحيض عند غسل المحيض وهذا النقط الشعر هو على وجه الاستحباب والاولوية لا على وجہ الوجوب ويصرف هذا عن الوجوب حدیث ام سلمة الذي مضت الاشارۃ اليه - [00:50:35](#)

وقول النبي لا انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات فهذا يدل على ان نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض ليس واجبا وما ارشد اليه النبي عليه الصلاة والسلام انما هو امر مستحب وليس - [00:51:00](#)

بواجب وساق حديث عائشة رضي الله عنہا آآ من طريق اخري قالت خرجنا موافينا بهال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمره فليهل - [00:51:19](#)

فلولا اني اهديته لاهللت بعمره فاھل بعضهم بعمره واهل بعضهم بحج وساقط الحديث وذكرت حيضتها المختصر الزبيدي آآ حدث جزءا من آآ آآ الحديث وفيه الشاہد للترجمة وهو حذف ليس بمناسب والله تعالى اعلم - [00:51:35](#)

وذكرت حيظتها اه الجزء المحذوف فقال دعي عمرتك دعي عمرتك وانقضى رأسك وامتنططي واهلي بالحج دع عمرتك وانقضى رأسك وامتنططي واهلي بالحج فهذا الجزء حذفه آآ باعتبار انه بمعناه جاء في الحديث المتقدم لكن لما كان هو عنوان الترجمة -

آآ لما كان هو عنوان الترجمة لما يناسب هذا الاختصار بل اقول اه ربما يكون الاختصار هو المناسب. لأن اه عرفنا ان التويب ليس له انا اتحدث ودخل في ذهني ان التبويب له التبويب ليس له - 00:52:32

فهذا الحذف او الاختصار باعتبار ان المعنى مر في اه الحديث المتقدم وهو لم يطبع الابواب بل حذفها فهذا الجزء لما كان موجودا في الحديث المتقدم حذفه واقتصر على الالفاظ الزائدة - 00:52:56

الرواية الاخرى فيكون الحذف هو آآ المناسب واما التبويبات فنعم كما مضت الاشارة ليست آآ من صنيع الزبيدي وإنما هي من صنيع من طبعوا الكتاب اه اذا الشاهد الترجمة قول النبي صلى الله عليه وسلم لها دعي عمرتك وانقضى رأسك - 00:53:15

وامتناعي واهلي بالحج. فارشدتها الى نقب الرأس. وهذا النقب الذي ارشدت اليه انما هو على الاستحباب اب لا على الوجوب نعم قال رحمة الله تعالى وبقية الحديث مضى قالت فارسل معي اخي عبدالرحمن الى التنعيم فاهاهلت بعمره - 00:53:38

ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صوم ولا صدقة. اي هذا الذي حصل منها لم يكن فيه كفارة او فدية او نحو ذلك نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب لا تقضى الحائض الصلاة - 00:54:03

وعنها رضي الله تعالى عنها ان امرأة قالت لها اتجزى احدانا صلاتها اذا ظهرت اذا ظهرت فقالت احرورية انت؟ كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به. او قالت فلا نفع له - 00:54:23

هذه الترجمة باب لا تقضى الحائض الصلاة لا تقضى الحائض الصلاة والصلاه اه متكررة في اليوم خمس مرات فمن اه الرحمة بالمرأة الحائض والتخفيف عليها انها لم تؤمر - 00:54:42

بقضاء اه قضاء الصلاة وإنما امرت بقضاء الصيام لان الصيام الذي هو الواجب لا يأتي في السنة الا مرة واحدة فعندها تأتيها الحيست في شهر رمضان لمدة سبعة ايام فهي مأمورة بالقضاء - 00:55:09

والقضاء ايضا لها مهلة فيه من بعد رمضان في اي شهر من اه الشهور وسواء صامتها متتالية او متفرقة فالامر فيه اه تيسير وتخفيف لكن الصلوات اه امره اخر من لطف الله سبحانه وتعالي والتخفيف بالمرأة انها امرت بقضاء الصيام ولم تؤمر - 00:55:28

بقضاء آآ الصلاة المرأة الحائض امرت بقضاء الصيام ولم تؤمر بقضاء الصلاة وهذه الترجمة في بيان ان الحائض لا تقضى الصلاة واورد رحمة الله هذا الحديث ترويه معاذ العدوية تروي معاذ العدوية وهي من فقه هات التابعين - 00:55:55

آآ ان امرأة قالت لها وجاء في بعض الروايات آآ ان معاذ هي التي قالت وهي التي سألت عائشة رضي الله عنها وسألت سؤالا متفقة ومتعلمة فقالت لعائشة - 00:56:22

قالت معاذ لعائشة اتجزى بفتح النساء اتجزى احدانا صلاتها اذا ظهرت اي اتقضى اتجزى احدانا صلاتها اذا ظهرت اي اتقضى احدانا صلاتها اذا اذا ظهرت وتروي بالظن اي اتكفي المرأة - 00:56:41

الصلاه الحاضره وهي ظاهر فلا تحتاج الى قضاء الصلاه الفائته وقت الحيض بضم النساء تجزي لكن اذا قلنا اتجزى بهذه الروايه لابد من ضم النساء في صلاتها فتكون اتجزى احدانا صلاتها؟ لان صلاتها تكون - 00:57:09

اه الفاعل اتجزى احدانا صلاته اما الذي بين ايدينا فهو خطأ الظبط الذي بين ايدينا اتجزى احدانا صلاتها هذا الظبط خطأ اه اتجزى وهي الرواية التي يقول عنها الحافظ آآ اشهر هي الرواية الاشهر اتجزى فتح النساء؟ اي اتقضى - 00:57:32

احدانا صلاتها اذا ظهرت فقالت عائشة احرورية انت احرورية هنا استفهام انكار جاء في بعض الروايات انها قالت لا ولكنني اسأل يعني اتفقه واتعلم تبرأ رحمها الله معاذة من ان تكون كذلك وانما - 00:57:57

اه سأله اه سؤال تفقه سأله سؤال تفقه وهذا يفيد ان الحروميه كان منهجهم مثل هذه الاعتراضات والرد لحاديـث الرسول عليه الصلاه والسلام ولهذا ايضا ينقل عن بعض او طائفـة من هؤلاء الخوارج الحرمـية انهم يوجـبون علىـها القضاـء - 00:58:24

انهم يجيـبون علىـها القضاـء قـطـاء الصلاـه وربـما ان عائـشـة بـلغـتها شـيء من ذـلـك عنـ اولـئـك فـقاـلت اـه لـهـا آآ اـحرـوريـة اـنتـ والـحرـوريـة هـمـ الخـوارـج هـمـ الخـوارـج ولـما كانـ اوـلـهـمـ سـكـنـواـ حـرـورـاـ - 00:58:49

آأاصبح يلقب هؤلاء بالحرورية باعتبار البلد الذي آأسكنوه او قطنوا فيه ويلقبون بالخوارج بالبدعة التي هم عليها فقالت احرورية انت قالت احرورية انت قالت كنا نحيض مع النبي عليه الصلاة والسلام فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله - [00:59:11](#)
فلا نفعله لما قالت معاذ رحمة الله لا ولكنني اسأل كما في الرواية التي اشرت اليها لما قالت لا ولكنني اسأل تبين انها امرأة تتلقى ومتلها يكفيها الدليل وان تعرف الدليل وان تقف على الدليل - [00:59:43](#)

فذكرت لها ذلك قالت لها كنا آأمع النبي كنا نحيض مع النبي فلا يأمرنا به. يعني لا يأمرنا بالقضاء او قالت فلا نفعله اي لا نقضى فلا نفعله اي لا نقضي - [01:00:04](#)

فلما كانت متفقة ووسائله لمعرفة الحكم آأاو الدليل اشارت رضي الله عنها وارضاها الى الدليل فانتهت اليه نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب النوم مع الحائض في ثيابها - [01:00:20](#)
عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها حديث حيضها وهي مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخمينة ثم قالت في هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم - [01:00:44](#)

وهذه الترجمة باب النوم مع الحائض في ثيابها من فيما سبق الاشارة الى معاني قربة من ذلك يعني بما تقدم عند المصنف رحمة الله تعالى من مباشرة مثلا اه الحائض وحديث ام سلمة ايضا من معنا سابقا - [01:00:59](#)
وعرفنا آأايضا ان آذلك كله يدل على آA ان الحائط طاهرة البدن وظاهرة العرق وظاهرة اه اثياب فتبادر بباشرها زوجها وتضج معها في فراشه ويأكل معها اه يلامسها - [01:01:24](#)

كل ذلك لا يطرد ومر ايضا اشارة الى ان هذا من الاعتدال والوسطية التي جاء بها الاسلام بين الغلو والجفاء في هذا الامر فالنوم مع الحائض في ثيابها اي نوم زوجها معها - [01:01:48](#)

آA في ثيابها امر مباح لا احرج فيه اورد حديث ام سلمة آA حديث آA حيضها وهي مع النبي عليه الصلاة والسلام الخميلة ومر معنا انها قالت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي قال انا انا فزت؟ قلت نعم - [01:02:05](#)

قال قالت فدعاني فاضطجع معي في الخميلة وهنا في هذه الرواية اه قالت وهي مع اه النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة اي اضطجعت معه ثم قالت في هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم - [01:02:28](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم. نعم. الشاهد من سياق الحديث آA ان اه ام سلمة كانت تضطجع مع النبي عليه الصلاة والسلام اه في ثيابها وهي وهي حائض كما هو واضح في الحديث. نعم - [01:02:47](#)

قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب شهود الحائض العيدن عن ام عطية رضي الله تعالى عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [01:03:10](#)

تخرج العواتق وذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين. ويعتنزل الحيض المصلى قيل لها الحيض؟ فقالت اليه يشهدن عرفة وكذا اه هذه الترجمة ايضا فيها اه سقط آA عند الامام البخاري باب شهود الحائض - [01:03:25](#)

العيدن ودعوة المسلمين ويعتنزل المصلى ويعتنزل المصلى اي الحيض آA باب شهود الحائض العيدن ودعوة المسلمين ويعتنزل المصلى اي ان المرأة الحائض وقت حيضها لا اتهجر آA الذكر ولا ايضا تهجر مواضع الذكر - [01:03:52](#)
آA الا المساجد فانها منهية عن دخول المساجد كما سيأتي الا اه الا المصلى يعتزلن المصلى فهي منهية عن دخول المساجد لكن مواطن الذكر واماكن العلم والتعلم فانها تذهب اليها اه ولا حرج ولا تعزل اه تلك الاماكن بسبب - [01:04:25](#)

اه الحيض فهذه الترجمة في بيان ذلك باب شهود الحائض العيدن ودعوة المسلمين اي وشهادتها دعوة للمسلمين لكن عليهن ان يعتزلن المصلى واورد حديث ام عطية اه رضي الله عنها والتي تروي - [01:04:51](#)

الحادي عن ام عطية هي حفصة وهي بنت سيرين اه رحمة الله وقبل ذلك اه في في فائدة واختصرها لانه اقتصر على المرفوع تقول حفصة بنت سيرين كنا نمنع عوائقنا - [01:05:13](#)

ان يخرجن في العيدن كنا نمنع عوائقنا ان يخرجن في العيدن. والعواتق هن من شارفن سن البلوغ. واوشتكت ان اه تبلغ او قاربت

البلوغ فتقول كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيددين. لماذا - [01:05:34](#)

لأنه مثل ما اشار يعني بعض اهل العلم آآ لما حصل شيء من الفساد والتغير في الناس على خلاف الحال في زمن الصحابة آآ فخشينا على العوائق صغیرات السن من الفتنة والافتتان فكانوا يمنعونهم - [01:05:59](#)

فكانوا يمنعونهم خشية عليهم من هذا الامر. والعوائق من قاربنا سن البلوغ يعني الرابعة عشرة الثالثة عشرة الثانية اه يقال لهن اه العوائق فتقول كنا نمنع العوائق ثم ذكرت في الحديث قالت فلما قدمت ام عطية سأّلتها - [01:06:23](#)

لما قدمت ام عطية سأّلتها اي سأّلتها عن هذا الامر قلت لها نحن نمنع العوائق فتقول ام عطية لما سأّلتها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تخرج العوائق - [01:06:50](#)

تخرج العوائق وذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتنزل الحيض المصلى الحيض جمع حائض ويعتنزل الحبيب المصلى فذكرت لها الدليل لما سأّلتها ذكرت لها الجواب بذكر الحديث كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:07:07](#)

تخرج العوائق وذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين اذا اذا كانوا في ذاك الزمان هو زمن التابعين منعوا العوائق في بعض الاماكن خوفا عليهم مع ان مع انهم - [01:07:34](#)

يخرجن محتملات وعليهم ثياب الستر وثياب الحشمة لكن يمنعونهم خشية عليهم. وحافظا عليهم في ذاك الزمان والعلماء يقول لما حصل بعض التغير اذا كان في ذاك الزمان اللي هو آآ في زمان التابعين - [01:07:58](#)

يقال ذلك فماذا يقال في هذا الزمان العوائق وذوات الخدور هي البنت البكر التي قاربت الزواج تكون في ذلك الوقت اشد ما يكون من الحياة وتعتبر مضرب مثل في الحياة - [01:08:24](#)

ولهذا الصحابة لما ارادوا ان يذكروا حباء النبي وشدة حباء عليه الصلة والسلام ماذا قالوا اشد حباء من آآ اشد حباء من العبد من العذراء في خدرها اشد حباء من العذراء البكر. العذراء هي البكر. اشد حباء من العذراء في خدرها - [01:08:46](#)

تعتبر مضرب مثل في الحياة وفي خدرها اي انها في بيتها تختفي وراء ستار وتستحي حباء شديد وعظيم جدا وهو جمالها واذا انتزع منها الحباء ضاع الجمال. لأن جمال المرأة في حياتها - [01:09:13](#)

جمال المرأة في حياتها واذا كانت منزوعة الحباء فانها لا جمال فيها لأن الجمال الحقيقي للمرأة في الحياة حباء المرأة واذا انتزع الحياة منها فلا جمال فذوات الخدور آآ والعوائق - [01:09:32](#)

يمعنونهم خشية عليهم لكن بینت ام عطية الحكم فافاد ذلك ان العوائق وذوات الخدور يخرجن في هذه المناسبة ويشهدن الخير ويشهدن دعوة المسلمين ولا يحرمن من هذا الفضل - [01:09:56](#)

لهن ينتفعن بالدعاء وينتفعن المواتع والتذكرة وما احوجهن الى ذلك فلا يحرمن من ذلك لكن ايضا يتتأكد ويتعين تجنب اسباب الفتنة فلا تخرج متزينة ومتجملة ومتغطرة ولا ايظا تأتي قريبا من الرجال - [01:10:17](#)

بل تتقى الله سبحانه وتعالى وتتجنب كلما من شأنه اثاره الفتنة قالت والحيض والخير يخرج العوائق وذوات الخدور والحيض جمع حائض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين يعني ذكرت ان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد الى ذلك ان يشهدن الخير - [01:10:42](#)

يشهدن دعوة المسلمين ويعتنزل الحبيب المصلى كما في مكان منعزلات يجتنبن آآ المصلى قيل لها الحبيب بهمزة ممدودة تقول ذلك متعجبة استفهام فيه التعجب الحبيب يعني آآ المرأة الحائض التي هي وقت حبيبها - [01:11:12](#)

تأتي الى آآ هذه المناسبة فقالت ام عطية رضي الله عنها اليه يشهدن عرفة وكذا وكذا اليه يشهدن عرفة يعني ومزدلفة ومنى ورمي الجمار ومثل هذه فاذا كان يشهدن عرفة فاذا يشهدن هذا الخير لكن عليهن ان يعتزلن - [01:11:40](#)

الا يعتزلن المصلى يعتزلن المصلى نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب السفرة والقدرة في غير ایام الحبيب وعنها رضي الله تعالى عنها قالت كنا لا نعد القدرة والسفرة شيئا - [01:12:07](#)

هذه الترجمة باب الصفرة والقدرة في غير ایام الحبيب الصفرة والقدرة اي ما يخرج من آآ المرأة اه من اه خارج بهذه الصفرة اي اه سائل يميل لونه الى الصفار - [01:12:31](#)

او سائل يميل الى الكدرة والكدرة مثل الماء الذي اه فيه شيء اه غير لونه وكدر لون اي غير لونه فلا يكون صافيا هل هذه الصفرة والكدرة تعد حيضا او لا تعد حيضا - [01:12:58](#)

الامام البخاري رحمه الله بوب هنا بقوله الصفرة والكدرة في غير ايام الحيض في غير ايام الحيض وهو يتبه بذلك ان الصفرة والكدرة في ايام الحيض لها حكم الصفرة والكدرة في غير ايام الحيض - [01:13:21](#)
لها حكم اخر لها حكم اخر وهذه الترجمة تختص بالصفرة والكدرة في غير ايام الحيض وانها لا تعد حيضا وانها لا تعد حيضا الصفرة والكدرة في غير ايام الحيض لا تعد حيضا - [01:13:40](#)

واورد حديث عائشة اه حديث ام عطية رضي الله عنها قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة آآ شيئا اي من من الحيض قولها شيئا اي من الحيض لا نعدها من الحيض - [01:13:59](#)

وجاء في روایة الحديث صحیحة عند ابی داود وغیره بلفظ کنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا بعد الطهر وبهذا يطابق ما ترجم آآ الامام البخاري رحمه الله به في قوله في غير ايام الحی - [01:14:18](#)
فجاء في بعض روایاته بعد الطهر فالصفرة والکدرة لا تعد حيضا بمعنى ان المرأة اذا آآ طهرت رأت القصة البيضاء واغتسلت ثم بعد ذلك جاءتها الكدرة او جاءتها - [01:14:41](#)

الصفرة بعد الطهر فانها لا تعد لا تعد حيضا لكن اذا كانت الصفرة والکدرة متصلة بالحيض اذا كانت الصفرة والکدرة متصلة بالحيثان لم يحصل الطهر بعد كان آآ الحیض دما اسود - [01:15:04](#)

ثم تحول الى صفرة وكدرة فهذه تعد حيضا هذا الترجمة في اه الصفرة والکدرة في غير ايام الحیض. اما الصفرة والکدرة في اه ايام الحیض او وقت الحیض او متصلة بالحیض فهي تعد - [01:15:24](#)

حيضا لما جاء عن عائشة رضي الله عنها وقد رواه البخاري اه في كتاب الحیض معلقا ورواه الامام مالک في الموطاً موصولا باسناد صحيح كانت عائشة رضي الله عنها تقول للنساء لا تعجلن - [01:15:45](#)

حتى ترين القصة البيضاء. لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. يعني كان النساء يرسلن لعائشة اه رضي الله عنها على سبيل التفقه والتعلم يرسلن لها آآ قطعة من القماش وعليها هذه الصفرة يعني تطلع الواحدة منهن القماش على - [01:16:04](#)

موضع الخارج وترسلها لعائشة حتى تعرف الحكم يعني هل وجود هذه الصفة انقطع الحیض او لا فكانت تقول لهن لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء حتى ترين القصة البيضاء قيل القصة البيضاء هو ماء ابیظ يدفعه الرحم عند - [01:16:29](#)

طهر فتعلم بخروجه انها قد طهرت فاذا حصل ذلك فهو لا شك انه ابلغ في التحقق من الطهر وان لم ترى ذلك لم ترى هذا السائل الابیظ ذكر اهل العلم انها اذا وضعت القطنۃ او القماش - [01:16:56](#)

الابیظ او نحوه على المكان عدة مرات وتكرر ذلك فترى المكان قد جف وليس فيه شيء من کدرة او صفرة او نحو ذلك فانها تكون بذلك قد طهرت اذا الصفرة والکدرة يفرق فيها بين ما كان منها في - [01:17:17](#)

الحیض متصل بها او ما كان في غير ايام الحیض فما كان في غير ايام الحیض لا يعد حيضا وما كان في ايام الحیض ومتصل بها فانه يعد حيضا جمعا بين حديث ام عطية وحديث - [01:17:38](#)

عائشة نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب المرأة تحیض بعد الافاضة عن عائشة رضي الله عن عائشة زوج النبي صلی الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عنها - [01:17:55](#)

انها قالت لرسول الله صلی الله عليه وسلم ان صفیة بنت حبی قد حاضت قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لعلها تحبسنا الم تکن طافت معکن؟ فقالوا بلى. قال فاخرجي - [01:18:12](#)

هذه الترجمة باب المرأة تحیض بعد طواف الافاضة اي انه يسقط عنها طواف الوداع وهو واجب من اه واجبات الحج يسقط عنها طواف الوداع وواجب من واجبات الحج لكن اذا حاضت المرأة وقد جاءت - [01:18:28](#)

باعمال الحج بما في ذلك من طواف الافاضة فان طواف الوداع يسقط انهى واورد حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت لرسول الله

صلى الله عليه وسلم ان صافية بنت حبي قد حاضت - [01:18:49](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا يعني اه ظن عليه الصلاة والسلام انها لم تطف طواف الافاضة فقال لعلها تحبسنا وقوله لعلها تحبسنا اي ان كانت لم تطف طواف الافاضة فمعنى ذلك ان المرأة اذا حاضت - [01:19:07](#)

قبل ان تطوف طواف الافاضة فانها تبقى حتى تطهر وان اضطررت الى السفر فهي تسافر وتبقى على آآالاحرام وترجع الى ان تؤدي هذا الطواف طواف الافاضة لانها لا تتحلل - [01:19:30](#)

التحلل الكامل الا بعد طواف الافاضة اما ان تبقى حتى تطهر او ان تسافر وتبقى غير متحللة التحلل الكامل الى ان ترجع وتتطوف طواف الافاضة وهذا واضح في قوله لعلها تحبسنا - [01:19:52](#)

تحبسنا اي عن اه السفر فاه قال الم تكن طافت معك؟ فقالوا بلى قال فاخذ ما دام انها طافت طواف الافاضة اذن بالخروج فافاد لكم ان الحائط يسقط عنها طواف - [01:20:10](#)

الوداع نعم قال رحمة الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمة الله تعالى باب الصلاة على النفاس عن سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه ان امرأة ماتت في فيها سقط هنا بباب الصلاة - [01:20:31](#)

باب الصلاة على النفاس وستتها احسن الله اليكم قال عن سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه ان امرأة ماتت في بطن فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها. نعم - [01:20:49](#)

وعن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عنها اه كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترضة بحداء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى على خمرته اذا سجد اصابني بعض ثوبه - [01:21:06](#)

هذه الترجمة بباب الصلاة على آآباب الصلاة على النفاس وستتها اي سنة الصلاة عليه انه يسن اه الصلاة عليها وليس في الصلاة عليها اه محظور في هذا كما اشار اهل العلم - [01:21:24](#)

آآان المقصود فيما ذكر ذلك بعض اهل العلم ان النفاس طاهرة العين وليس بنجسة النفاس طاهرة العين وليس بنجسة لانه كان آآصلاۃ الله وسلامه عليه يصلی عليها واورد حديث سمرة بن جندب ان امرأة ماتت في بطن - [01:21:45](#)

ان امرأة ماتت في بطن هنا تحتمل انها مبطونة اي بداء البطن وتحتمل اه في بطن اي في ولادة في ولادة وعلى الاحتمال الثاني تظهر آآ او يظهر وجه تظاهر دالة - [01:22:11](#)

ال الحديث او وجه دالة الحديث للترجمة الصلاة على النفاس ان امرأة ماتت في بطن المراد هنا اي في ولادة ليست اه في بطن اي بداء البطن وانما في ولادة. لانه جاء عند المصنف رحمة الله في كتاب الجنائز اورد الحديث - [01:22:35](#)

وقال ماتت في نفاسها ماتت في نفاسها والامام البخاري رحمة الله تعالى دائما يحيل او في مواضع كثيرة يحيل على روایات اخرى في الحديث فاذا قول هنا في بطن يحتمل انها مبطونة - [01:22:58](#)

ويحتمل انها في الولادة بالولادة وآآالرواية الاخرى جاءت مصراحة بانها ماتت في نفاسها. فمعنى قوله في بطن اي في ولادتها فاذا في الحديث شاهد الترجمة الصلاة على اه النفاس وهذا يؤخذ منه اه طهارة - [01:23:16](#)

اه النفاس طهارة العين وانها ليست بنجسة. مما يوضح ان اه هذا هو المقصود من الترجمة سياقه تحت هذه الترجمة حديثة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترضة بحداء مسجد - [01:23:38](#)

رسول الله اي المكان الذي يسجد عليه وهو يصلى على خمرته اي الموضع الذي آآ او الشيء الذي يطعه عليه الصلاة والسلام يسجد عليه ليتقي به حر الارض او بردها - [01:23:59](#)

اذا سجد تقول اصابني بعض ثوبه اذا سجد اصابني بعض ثوبه والمراد ان بدن الحائض وملابسها وعرقها طاهر وليس بنجس. فكان عليه الصلاة والسلام يصيب اه وهو ساجد بعظام ثوبها ثوب ميمونة - [01:24:14](#)

رضي الله عنها حال سجوده ولا يضره ذلك. صلوات الله آآوسلامه عليه وبهذا تنتهي هذه ينتهي هذا الكتاب كتاب الحيض والمعدنة على الاطالة اليوم رغبت ان ننهي ما يتعلق الحيض اسأل الله عز وجل ان ينفعنا جميعا بما علمنا - [01:24:37](#)

وان يزيدنا علما وان يصلح لنا شأننا كله. ايضا اه آآ موافقة بمناسبة الاطالة اليوم غدا ما في درس غدا الاربعاء لا اتمكن من الحضور
فلعل الاطالة اليوم تكون عوظ عن - 01:25:00

لقاء الغد ولم يكن شيء من ذلك مقصودا وانما المقصود انهاء كتاب الحيض وكسر اعتذار عن الاطالة نسأل الله ان ينفعنا جميعا بما
علمنا وان يزيدنا علما وان يصلح لنا شأننا كله وان لا يكلنا الى - 01:25:19

انفسنا طرفة عين سبحانه الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا
محمد واله وصحبه - 01:25:37